

918

من وزير المالية
إلى

الموضوع: حول إعفاء المسكن الرئيسي من معلوم التسجيل المستوجب على التركات
المرجع: مکتوبکم الوارد علينا بتاريخ 15 مارس 2016

لقد طلبتم بمقتضى مکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه إعفاء منوبيکم الذین ورثوا من مورثهم
المرحوم شقة من معالم التسجيل المستوجبة على التركات باعتبار أن
الشقة المذكورة هي مسکن المورث الرئيسي وتمثل كامل الإرث، يشرفني إعلامکم بما يلي:

طبقا لأحكام الفصل 53 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي يعفى من معلوم التسجيل
المستوجب على التركات المسکن الرئيسي للمتوفي عند نقله بين الأسلاف والأعقاب أو بين الأزواج
شريطة أن يقدم الورثة شهادة من الوالي أو رئيس البلدية المختص ترابيا تثبت أن العقار المعني
بالأمر كان مسکنا رئيسيا للمتوفي.

هذا ويتم التصريح بقيمة المسکن المذكور صلب مطبوعة التصريح بالتركة ضمن العناصر
المكوّنة للتركة وذلك بعد احتساب قيمة الأثاث التي لا يمكن أن تقل عن 5% من القيمة الخام لجملة
الأموال الموروثة إلا إذا تم إثبات عكس ذلك.

كما تطرح أيضا من أصل التركة مصاريف الدفن في حدود مبلغ تقديري يساوي 500 دينار
وذلك في غياب إثبات هذه المصاريف.

وتطرح قيمة المسکن الرئيسي المعفى من القيمة الخام لجملة الأملاك الموروثة، ويحتسب
معلوم التسجيل المستوجب على التركات على أساس القيمة الصافية للأملاك الموروثة على أن لا
يقبل المعلوم المستخلص عن المعلوم الأدنى للاستخلاص المحدد بـ 20 ديناراً.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام
عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام للدراسم والتدريج المالي
هو التشليح الحياوي
الإمضاء: حبيبة جراه للوالي